الأمم المتحدة

E/CN.3/2018/35

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
22 December 2017
Arabic
Original: English

اللجنة الإحصائية
الدورة التاسعة والأربعون
٦-٩ آذار/مارس ٢٠١٨
البند ٤ (س) من جدول الأعمال المؤقت*
بنود للعلم: متابعة مقررات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بالسياسات

مقررات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بالسياسات والمتصلة بعمل اللجنة الإحصائية

مذكرة من الأمين العام

وفقا لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٨/٢٠١٧ وللممارسات السابقة، يتشرف الأمين العام بأن يحيل هذا التقرير لإحاطة اللجنة الإحصائية علماً بالمقررات المتعلقة بالسياسات والمتصلة بعمل اللجنة التي اتخذها كلّ من الجمعية العامة والمجلس في عام ٢٠١٧ أو قبل ذلك. ويشير التقرير أيضا إلى الإجراءات التي اتخذتها اللجنة وشعبة الإحصاءات التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة أو المقترح أن تتخذاها استجابةً لطلبات الجمعية والمجلس. واللجنة مدعوة إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير.

180118 150118 17-23076 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مقررات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بالسياسات والمتصلة بعمل اللجنة الإحصائية

أولا – أعمال اللجنة الإحصائية المتعلقة بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة اتخاذها

١ – في قرارها ٣١٣/٧١، أكدت الجمعية العامة من جديد قرارها ١/٧٠ الذي اعتمدت بموجبه خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، واعتمدت إطار المؤشرات العالمية لأهداف وغايات التنمية المستدامة الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، الذي وضعه فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، وكما وافقت اللجنة الإحصائية في دورتها الثامنة والأربعين، سوف يُنقَّح الإطار سنويا ويخضع لمراجعة شاملة من جانب اللجنة في دورتيها الحادية والخمسين والسادسة والخمسين.

٢ – وفي القرار نفسه، رحبت الجمعية العامة بخطة عمل كيب تاون العالمية لبيانات التنمية المستدامة، التي أقرتها اللجنة في دورتها الثامنة والأربعين، والتي توفر إطارا لمناقشة عملية بناء القدرات الإحصائية المتعلقة بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتخطيطها وتنفيذها وتقييمها.

٣ – وفي القرار ٣١٣/٧١ أيضا، طلبت الجمعية العامة إلى اللجنة الإحصائية تنسيق الأعمال الفنية والتقنية المتعلقة بوضع معايير إحصائية دولية وأساليب ومبادئ توجيهية، عند الاقتضاء، من أجل تنفيذ إطار المؤشرات العالمية تنفيذا تاماً بغية متابعة أهداف وغايات التنمية المستدامة واستعراضها، ومواصلة تنقيح وتحسين الإطار، بواسطة فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، من أجل معالجة مجالات تغطيته، ومواءمته مع الأهداف، وتعريف المصطلحات، وتطوير بيانات وصفية، ولتيسير تنفيذه، بوسائل منها الاستعراض الدوري للمنهجيات والبيانات الجديدة حالما تصبح متاحة.

٤ – وفي القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة أيضا إلى الأمين العام مواصلة تعهد قاعدة بيانات المؤشرات العالمية لأهداف التنمية المستدامة، للاسترشاد بها لدى إعداد التقرير المرحلي السنوي المتعلق بالأهداف، ولكفالة الشفافية في مجال البيانات والإحصاءات والبيانات الوصفية المعروضة بشأن البلدان والمستخدمة لأغراض المجاميع الإقليمية والعالمية، ومواصلة تيسير التعاون بين النظم الإحصائية الوطنية والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة من أجل تعزيز قنوات الإبلاغ عن البيانات، وكفالة تنسيق البيانات والإحصاءات واتساقها لأغراض المؤشرات المستخدمة، لمتابعة الأهداف والغايات واستعراضها، في حدود الموارد المتاحة.

٥ – وفي القرار ٣١٣/٧١، حثت الجمعية العامة أيضا المنظمات الدولية على الاستناد، في الاستعراض العالمي، إلى البيانات المستمدة من النظم الإحصائية الوطنية، والتشاور مع البلدان المعنية بشأن إعداد واعتماد تقديرات نموذجية قبل نشرها إذا لم تتوافر بيانات قطرية محددة لوضع تقديرات موثوقة، وتقديم المنهجيات التي تتبعها لمواءمة البيانات القطرية، وذلك لأغراض المقارنة على الصعيد الدولي، وإعداد تقديرات بواسطة آليات شفافة.

باء – الإجراءات التي اتخذتها والمقترح أن تتخذها اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة

٦ – يصف تقرير فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة (E/CN.3/2018/2) الأنشطة التي اضطلع بها فريق الخبراء عملا بقرار اللجنة الإحصائية ١٠١/٤٨، بما في ذلك: (أ) إعداد منهجي لمؤشرات الفئة الثالثة وتحديثات تصنيف الفئات؛ و (ب) إجراء تحسينات سنوية لبعض المؤشرات والجدول الزمني للاستعراض الشامل لعام ٢٠٢٠؛ و (ج) وضع مبادئ توجيهية وأفضل الممارسات بشأن تدفقات البيانات والإبلاغ على الصعيد العالمي عن البيانات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة؛ و (د) الأعمال التي اضطُلع بها في مسار العمل المتعلق بتصنيف البيانات، والأنشطة التي اضطلعت بها الأفرقة العاملة المعنية بأوجه الترابط بين المؤشرات، وتبادل البيانات الإحصائية والوصفية، والمعلومات الجغرافية المكانية. وفي الدورة التاسعة والأربعين، ستُعرض على اللجنة أيضا وثيقة معلومات أساسية بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بتدفقات البيانات والإبلاغ على الصعيد العالمي عن البيانات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة.

٧ – ويقدم تقرير الفريق الرفيع المستوى للشراكة والتنسيق وبناء القدرات في مجال الإحصاءات لرصد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (E/CN.3/2018/4) تفاصيل عن الأعمال الجارية المتصلة بتنفيذ خطة عمل كيب تاون العالمية لبيانات التنمية المستدامة، والعمل المتعلق بالاحتياجات من القدرات الإحصائية الذي يضطلع به الفريق الفرعي المشترك التابع للفريق الرفيع المستوى وفريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، والأعمال التحضيرية لمنتدى الأمم المتحدة العالمي للبيانات لعام ٢٠١٨، المقرر عقده في الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ في دبي، الإمارات العربية المتحدة، ويستكشف المسائل المتعلقة بإمكانية إنشاء وظيفة كبير إحصائيين في الأمم المتحدة.

٨ – وسيعرض على اللجنة أيضا تقرير الأمين العام عن الأعمال التي تضطلع بها شعبة الإحصاءات التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة، بالتعاون مع كيانات أخرى في منظومة الأمم المتحدة، دعما لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (E/CN.3/2018/3). ويصف التقرير إعداد التقرير السنوي للأمين العام عن أهداف التنمية المستدامة (E/2017/66)، حسب التكليف الصادر عن الجمعية العامة (انظر القرار ١/٧٠، الفقرة ٨٣)، وكذلك العمل المضطلع به لاستكمال قاعدة البيانات المتعلقة بالمؤشرات العالمية، بما في ذلك مستودع البيانات والبيانات الوصفية، ولدعم البلدان في تنفيذ المؤشرات على الصعيد الوطني. وبالإضافة إلى ذلك، يقدم التقرير معلومات إلى اللجنة عن نتائج مؤتمر بشأن منصات تقديم التقارير الوطنية، والعملية التجريبية المتعلقة بوضع نظام اتحادي لمراكز البيانات الوطنية والعالمية، وإنشاء الشبكة العالمية للمؤسسات لتقديم التدريب الإحصائي.

ثانيا – التعاون الدولي على التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة اتخاذها

٩ – في القرار ٢١١/٧١، طلبت الجمعية العامة إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يواصل تزويد الدول الأعضاء بالمساعدة التقنية لتعزيز قدرتها على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية

بتنفيذ برامج تدريبية ترمي إلى وضع مؤشرات وأدوات لجمع بيانات دقيقة وموثوقة وقابلة للمقارنة عن مشكلة المخدرات العالمية من جميع جوانبها وتحليلها، وتقديم الدعم، عند الاقتضاء، لجهود الدول التي تلتمس المساعدة، من أجل تحسين المؤشرات والأدوات الوطنية أو وضع مؤشرات وأدوات وطنية جديدة.

١٠ - وفي القرار نفسه، دعت الجمعية العامة لجنة المخدرات إلى تعزيز قدرة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على جمع بيانات دقيقة وموثوقة وموضوعية وقابلة للمقارنة وتحليلها واستخدامها ونشرها، وإدراج تلك المعلومات في التقرير العالمي عن المخدرات، وشجعت المكتب المعني بالمخدرات والجريمة على مواصلة جهوده من أجل تقديم الدعم للدول، بناء على طلبها، لإنشاء الأطر العملية الأساسية للاتصالات عبر الحدود الوطنية وداخلها وتيسير تبادل المعلومات بشأن اتجاهات الاتجار بالمخدرات وتحليل تلك الاتجاهات.

١١ - ودعت الجمعية العامة الدول الأعضاء، في قرارها ٢١١/٧١ أيضا، إلى تشجيع وتحسين الجمع المنهجي للمعلومات والأدلة، وكذلك تبادل البيانات الموثوقة والقابلة للمقارنة، على الصعيدين الوطني والدولي، عن تعاطي المخدِّرات وانتشارها الوبائي، بما فيها البيانات المتعلقة بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية وغيرها من عوامل الخطر؛ والمشاركة في الجهود التعاونية المشتركة التي ينظمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وغيره من المنظمات والهيئات الوطنية أو الإقليمية أو الدولية والرامية إلى تبادل المعارف التقنية للخبراء في مجال جمع البيانات وتحليلها وتقييمها والتجربة العملية في مجال البيانات المتعلقة بالمخدرات؛ وإلى موافاة المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بانتظام بالبيانات والمعلومات المتعلقة بمشكلة المخدرات في العالم من جميع جوانبها من خلال استبيانات التقارير السنوية.

١٢ - إضافة إلى ذلك، حثت الجمعية العامة الدول الأعضاء على تشجيع جمع البيانات وإجراء البحوث وتبادل المعلومات، وكذلك تبادل الممارسات الفضلى بشأن منع ومكافحة الجرائم المتصلة بالمخدِّرات وبشأن التدابير والممارسات الرامية إلى خفض عرض المخدِّرات، من أجل تعزيز فعالية تدابير العدالة الجنائية، ضمن إطار القانون المنطبق، ودعت الدول الأعضاء إلى النظر في الحاجة إلى مراجعة مجموعة مقاييس وأدوات السياسات الوطنية المتعلقة بالمخدرات من أجل جمع بيانات دقيقة وموثوقة وشاملة وقابلة للمقارنة وتحليلها، سعيا إلى قياس فعالية البرامج في معالجة جميع الجوانب ذات الصلة لمشكلة المخدرات العالمية، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، الجوانب المتصلة بخطة عام ٢٠٣٠.

باء - الإجراءات التي اتخذتها والمقترح أن تتخذها اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

١٣ - في عام ٢٠١٧، ناقشت اللجنة الإحصائية، في دورتها الثامنة والأربعون، تقرير المعهد الوطني المكسيكي للإحصاءات والجغرافيا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن وضع خارطة طريق دولية لتحسين إحصاءات المخدرات. وأقرت اللجنة بجدارة خارطة الطريق من الناحية الإحصائية، وأوصت بأن تنظر فيها لجنة المخدرات، لضمان مواءمتها مع توجيهاتها السياساتية. وشجعت اللجنة الإحصائية أيضا التعاون بين اللجنتين في إطار منظومة الأمم المتحدة.

١٤ - وفي آذار/مارس ٢٠١٧، ألقى السيد جورج - سيمون أولريك (سويسرا)، نائب رئيسة اللجنة الإحصائية، كلمة أمام الدورة الستين للجنة المخدرات (فيينا، ١٣-١٧ آذار/مارس ٢٠١٧)[(١)]. وفي

(١) انظر E/2017/28.

وقت لاحق، تبادلت رئيستا اللجنتين رسائل لاستكشاف الفرص المتاحة للتعاون في المستقبل. وبناء على دعوة وجهتها رئيسة لجنة المخدرات في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، شاركت اللجنة الإحصائية، ممثلةً في مقررتها، السيدة آيجا زيغوري (لاتفيا)، في حلقة نقاش بشأن إحصاءات المخدرات نظمتها رئيسة لجنة المخدرات، وعقدت في فيينا على هامش الدورة الستين المستأنفة للجنة المخدرات. وناقش المشاركون في حلقة النقاش، التي أتاحت فرصة لتحديد التحديات والحلول التقنية للنظر فيها في مشاورات الخبراء المقرر عقدها في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، الممارسات والتحديات المتعلقة بجودة البيانات، والقدرة الوطنية على إنتاج إحصاءات المخدرات. وستشكل مشاورات الخبراء منتدى فريداً لمناقشة سبل تحسين الطرق المتبعة حاليا لجمع البيانات بشأن بالمخدرات، بما في ذلك الاستبيان المتعلق بالتقارير السنوية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

ثالثا – الحد من مخاطر الكوارث وتقديم المساعدة الإنسانية

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذها

١٥ – رحبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٧٦/٧١ بتقرير فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمؤشرات والمصطلحات المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث (A/71/644 و A/71/644/Corr.1)، وأيدت التوصيات الواردة في الفرعين الرابع والخامس من تقرير الفريق، بعد أن أكدت، في قرارها ٢٢٦/٧١، على ضرورة إعداد التقرير بالاتساق مع عمل فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، وذلك ضمانا للجدوى والاتساق في التنفيذ وجمع البيانات وإعداد التقارير.

١٦ – وأهابت الجمعية العامة أيضا، في قرارها ٢٢٦/٧١، بجميع الجهات الفاعلة المعنية بالأمر أن تعمل من أجل تحقيق الأهداف العالمية المتفق عليها في إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠، وسلّمت بنطاق العمل اللازم لوضع استراتيجيات للحد من مخاطر الكوارث على الصعيدين الوطني والمحلي، وذلك بوسائل منها إنشاء وتعزيز قواعد بيانات وطنية عن الخسائر الناجمة عن الكوارث، وموجزات لبيانات المخاطر والقدرات المتاحة على الصعيدين الوطني والمحلي، فضلا عن إجراء تقييمات للمخاطر. وإضافة إلى ذلك، حثت الجمعية العامة الدول على أن تواصل، في سياق تنفيذها إطار سنداي، العمل في مجال جمع البيانات ووضع خطوط أساس بشأن الخسائر الحالية، بما في ذلك في مجال جمع معلومات مصنفة عن الخسائر الناجمة عن الكوارث التي يرجع تاريخها إلى عام ٢٠٠٥ على الأقل، إن أمكن.

١٧ – وشجعت الجمعية العامة، في قرارها ١٢٨/٧١، الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية ذات الصلة وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة، حسب الاقتضاء، على تعزيز العمل بطريقة محايدة وفي الوقت المناسب من أجل جمع بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والسن والإعاقة، وتحسن السياسات والاستجابة في المجال العملي، وعلى تحسين فهم ديناميات التشرد وآثارها وتحليلها ورصدها وتقييمها في سياق الكوارث البطيئة الظهور والتدهور البيئي التدريجي وتغير المناخ. وشجعت الجمعية العامة أيضا الدول الأعضاء والأمم المتحدة وشركاءها في مجال تقديم المساعدة الإنسانية على أن تنظر، حسب الاقتضاء، في التعاون مع دوائر المتطوعين والفنيين، إلى جانب جهات أخرى، من

أجل الاستفادة أثناء حالات الطوارئ وجهود التصدي لمخاطر الكوارث من البيانات والمعلومات المتنوعة المتاحة.

١٨ - وبالإضافة إلى ذلك، وفي نفس القرار، شجعت الجمعية العامة الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة على دعم المبادرات الوطنية التي تتصدى للآثار المتباينة للكوارث الطبيعية على السكان المتضررين، بطرق منها جمع وتحليل البيانات المصنفة، وشجعت الدول الأعضاء على اتخاذ خطوات لتطوير أو تحسين عملية جمع البيانات وتحليلها ولتيسير تبادل ما يتصل بذلك من المعلومات غير الحساسة مع منظمات الأمم المتحدة الإنسانية والإنمائية، بطرق منها تنفيذ برامج ونهج مشتركة بغرض إثراء السياسات والتدابير الرامية إلى مواجهة مخاطر الكوارث وعواقبها، دعما لجهود التأهب، بما في ذلك الإجراءات المتخذة استنادا إلى التوقعات، ولزيادة فعالية الاستجابة في الحالات الإنسانية استنادا إلى الاحتياجات، وشجعت منظومة الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء، والجهات الفاعلة المعنية الأخرى، على مواصلة مساعدة البلدان النامية فيما تبذله من جهود لبناء القدرات المحلية والوطنية في مجال جمع البيانات وتحليلها.

١٩ - وشجع المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ١٤/٢٠١٧، المنظمات الإنسانية والإنمائية على أن تنظر، بالتنسيق مع السلطات الوطنية، في تطبيق أدوات إدارة المخاطر كي تتيح تحسين استخدام المعلومات الأساسية وتحليل المخاطر، بما في ذلك تحليل الأسباب الكامنة وراء الأزمات ومختلف أوجه الضعف التي تعاني منها البلدان والمناطق وجوانب التعرض للمخاطر التي تمس السكان المتضررين، ولاحظ مواصلة تطوير الأدوات القائمة وآليات الابتكار، بالعمل مثلاً بآليات التمويل القائمة على التنبؤات، وإقامة شبكات لمراكز الحد من مخاطر الكوارث، وتدابير التأهب الشاملة، ومؤشر إدارة المخاطر لإدراج مزيد من البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والسن والإعاقة، فضلاً عن معلومات عن السياقات الوطنية والإقليمية مع مراعاة الأثر البيئي.

باء - الإجراءات التي اتخذتها اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات والتي تقترحان اتخاذها

٢٠ - اعتمدت اللجنة الإحصائية، في دورتها السابعة والأربعين، القرار ١١٢/٤٧ (انظر E/2016/24) الذي لاحظت فيه الصلة القائمة بين تغير المناخ والحد من الكوارث، وطلبت أن يؤخذ إطار سينداي في الاعتبار لدى وضع الإحصاءات والمؤشرات المتعلقة بتغير المناخ. وقد ظلت فرقة عمل تابعة للجنة الاقتصادية لأوروبا تترأسها إيطاليا تعمل من أجل توضيح دور الإحصاءات الرسمية في توفير بيانات لأغراض إدارة الكوارث والحد من المخاطر، وتحديد الخطوات العملية للطريقة التي يمكن بها أن تدعم مكاتب الإحصاء الوطنية العمل في هذا المجال، بالتنسيق مع الوكالات الوطنية المسؤولة عن إدارة الكوارث. وتعتزم فرقة العمل اختتام أعمالها بحلول نهاية عام ٢٠١٨. وتسهم اللجنة الاقتصادية لأوروبا أيضا في العمل التقني الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث من أجل تفعيل رصد إطار سنداي وأهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك المواد الإرشادية التقنية المتعلقة باختبار مؤشرات إطار سنداي وتعميمها.

رابعا – إدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذها

٢١ – شجعت الجمعية العامة، في قرارها ١٢٨/٧١، على زيادة استخدام تكنولوجيات الاستشعار من بعد، الفضائية منها والأرضية، بما في ذلك ما يوفره برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ، وعلى تبادل البيانات الجغرافية لغرض إعداد التوقعات المتعلقة بالكوارث الطبيعية واتقائها والتخفيف من آثارها وإدارتها، عند الاقتضاء، ودعت الدول الأعضاء إلى مواصلة دعمها المقدم من أجل توطيد قدرة الأمم المتحدة في مجال تسخير المعلومات الجغرافية المستمدة من السواتل لأغراض الإنذار المبكر والتأهب والتصدي والتعافي المبكر.

٢٢ – وإذ أعربت الجمعية العامة، في قرارها ٩٠/٧١، عن رغبتها في تعزيز التنسيق والتعاون الدوليين على الصعيد العالمي في إدارة الكوارث ومواجهة حالات الطوارئ، بإتاحة مزيد من الخدمات الفضائية والمعلومات الجغرافية المكانية لجميع البلدان وتعظيم الاستفادة منها، فقد أكدت على ضرورة زيادة فوائد تكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها، بما في ذلك تعزيز الهياكل الأساسية المستدامة للبيانات الفضائية على الصعيدين الإقليمي والوطني، وأعادت تأكيد الحاجة إلى الترويج لفوائد تكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها في المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في ميادين التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والميادين المتصلة بها، وشجعت الدول الأعضاء على تعزيز إدراج جدوى تطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء واستخدام البيانات الجغرافية المستمدة من الفضاء في تلك المؤتمرات ومؤتمرات القمة والعمليات، مع إشراك مكتب شؤون الفضاء الخارجي في هذا الصدد.

٢٣ – وبعد أن أقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ٢٠١٧/٦، بالدور المعزز الذي ما برح معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث يؤديه في جهوده الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية لعام ٢٠٣٠، وفي رصد وتقييم التقدم المحرز وتنمية القدرات الإحصائية لدعم تحسين توافر البيانات، مع التركيز على البلدان النامية، شجع المعهدَ على مواصلة الاستجابة للطلبات، بما فيها تلك الواردة من كيانات الأمم المتحدة، للحصول على الخرائط المستمدة من صور وتقارير ساتلية لدعم أوساط العمل الإنساني والإنمائي.

باء – الإجراءات التي اتخذتها اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات والتي تقترحان اتخاذها

٢٤ – يلخص تقرير فريق الخبراء المعني بتكامل المعلومات الإحصائية والجغرافية المكانية (E/CN.3/2018/33) الأنشطة التي اضطلع بها فريق الخبراء منذ الدورة الثامنة والأربعين للجنة، (المقرر ١٠٨/٤٨) والدورة السادسة للجنة الخبراء المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي (المقرر ١٠٧/٦)، التي أيدت بموجبها اللجنة الإحصائية المبادئ التوجيهية الخمسة للإطار العالمي للمعلومات الإحصائية والجغرافية المكانية واعتمدتها لجنة الخبراء. ويقدِّم فريق الخبراء في تقريره معلومات عن تركيزه على توطيد المبادئ التوجيهية الخمسة وتنفيذها، بما في ذلك إعداد أمثلة على الصعيد القطري، وعلى توليه الدور التنسيقي الشامل في ما يتعلق بالأنشطة المضطلع بها في مجال تكامل المعلومات الإحصائية والجغرافية المكانية؛ واللجنة الإحصائية مدعوة إلى الإحاطة علما بالتقدم الذي أحرزه فريق الخبراء في عمله الرامي إلى توطيد الإطار وتنفيذه، وكذلك الإحاطة علما بآراء فريق الخبراء بشأن تنسيق الأنشطة في مجال تكامل المعلومات الإحصائية والجغرافية المكانية.

خامسا – اللاجئون والهجرة الدولية

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة اتخاذها

٢٥ – اعتمدت الجمعية العامة، في قرارها ١/٧١، إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين، الذي أقرت فيه الدول الأعضاء بأهمية تحسين جمع البيانات، ولا سيما من جانب السلطات الوطنية، بما في ذلك بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والسن عن التدفقات النظامية وغير النظامية للهجرة ونزوح اللاجئين وآثارها الاقتصادية، وعن الاتجار بالبشر، واحتياجات اللاجئين والمهاجرين والمجتمعات المضيفة، على نحو يتسق والتشريعات الوطنية السارية المتعلقة بحماية البيانات والالتزامات الدولية المتعلقة بالخصوصية. وأشارت الدول الأعضاء أيضا إلى إمكانية أن يشمل اتفاق عالمي للهجرة الآمنة والمنظمة، ضمن أمور أخرى، بيانات مصنفة عن الهجرة الدولية.

٢٦ – وشددت الجمعية العامة، في قرارها ١٧٧/٧١، على الحاجة إلى توافر بيانات إحصائية عن الهجرة الدولية تكون موثوقة ومصنفة حسب نوع الجنس وحسب السن والوضع من حيث الهجرة، بما في ذلك بيانات عن الأطفال المهاجرين، وأهابت في هذا الصدد بمنظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمؤسسات المتعددة الأطراف ذات الصلة أن تعزز تعاونها من أجل وضع منهجيات تتيح جمع وتجهيز البيانات الإحصائية المتعلقة بالهجرة الدولية وبحالة الأطفال المهاجرين في البلدان الأصلية وبلدان العبور وبلدان المقصد، وأن تساعد الدول الأعضاء في الجهود التي تبذلها لبناء القدرات في هذا الصدد.

٢٧ – وشددت الجمعية العامة، في قرارها ٢٣٧/٧١، على الحاجة إلى توافر بيانات ومؤشرات إحصائية موثوقة ودقيقة ومصنَّفة عن الهجرة الدولية تكون ذات جدوى على الصعيد الوطني وقابلة للمقارنة على الصعيد الدولي، تشمل، حيثما أمكن، بيانات ومؤشرات عن مساهمات المهاجرين في التنمية في بلدان المنشأ والعبور والمقصد، ودعت في هذا الصدد كيانات منظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية والمؤسسات المتعددة الأطراف المعنية إلى أن تقدم المساعدة، وفقا لولاياتها وحسب الاقتضاء، إلى الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى بناء قدراتها في هذا المجال.

باء – الإجراءات التي اتخذتها اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات والتي تقترحان اتخاذها

٢٨ – سوف تنظر اللجنة الإحصائية، في دورتها التاسعة والأربعين في تقرير فريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والأشخاص المشردين داخليا (E/CN.3/2018/16)، الذي يصف الأنشطة التي اضطلع بها فريق الخبراء منذ إنشائه، ويسلط الضوء على الأعمال التي أفضت إلى وضع مجموعة التوصيات الدولية بشأن الإحصاءات المتعلقة باللاجئين، وتقرير تقني بشأن إحصاءات المشردين داخليا، بما في ذلك تنظيم اجتماعات عالمية في كوبنهاغن وأوسلو وجنيف، وتنظيم مشاورة عالمية بشأن مشروع التوصيات لالتماس تعليقات من قاعدة واسعة بشأنها قبل تقديمها إلى اللجنة الإحصائية.

٢٩ – وسوف تنظر اللجنة الإحصائية في وثيقتي معلومات أساسية قدمها فريق الخبراء بشأن ما يلي: مجموعة التوصيات الدولية بشأن الإحصاءات المتعلقة باللاجئين، والتقرير التقني المتعلق بإحصاءات المشردين داخليا. وعلى الرغم من وجود عدد كبير من أوجه التشابه بين اللاجئين والمشردين داخليا، ومما يوجد في الغالب من تشابه بين التحديات الإحصائية التي تُواجَه لدى قياس هاتين الفئتين من السكان والإبلاغ عنهما، فإن أوضاعهما مختلفة، ومن ثمَّ، يجري النظر في الإحصاءات المتعلقة باللاجئين

والمشردين داخليا وعرضها في وثيقتين مختلفتين. واللجنة الإحصائية مدعوة إلى اعتماد مجموعة التوصيات بشأن اللاجئين والتقرير التقني المتعلق بإحصاءات المشردين داخليا. واللجنة مدعوة أيضا إلى تقديم توجيهات بشأن المرحلة المقبلة من أعمال فريق الخبراء، أي وضع دليلٍ لمجمِّعي الإحصاءات المتعلقة باللاجئين، وتقديم المزيد من التوصيات الملموسة بشأن الإحصاءات المتعلقة بالمشردين داخليا.

سادسا - الإحصاءات الجنسانية

ألف - الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة اتخاذها

٣٠ - دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ٩/٢٠١٧، منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك وكالاتها وصناديقها وبرامجها إلى مواصلة العمل التعاوني، في إطار ولاية كل منها، من أجل تسريع التنفيذ الكامل والفعال لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في منظومة الأمم المتحدة على الصعيد العالمي والإقليمي والقطري، وفقا لقرارات المجلس السابقة وقرارات الجمعية العامة ٢٨٩/٦٤ و ٢٤٣/٧١، بما يتناسب وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بجملة وسائل منها تعزيز المعايير والمنهجيات بغرض استخدامها في منظومة الأمم المتحدة على الصعيد العالمي والإقليمي والقطري بغية تحسين المنهج المتبع لجمع البيانات والإحصاءات الدقيقة الموثوقة الشفافة القابلة للمقارنة وتحليلها ونشرها واستخدامها، وكذلك عند الاقتضاء، ومع الاحترام الواجب لمقتضيات السرية، البيانات والإحصاءات المفتوحة المتصلة بتحقيق المساواة بين الجنسين، مصنفة حسب جملة معايير منها الدخل ونوع الجنس والسن والعرق والأصل الإثني والوضع من حيث الهجرة والإعاقة والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية.

٣١ - وطلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي أيضا، في قراره ١٤/٢٠١٧، إلى الدول الأعضاء والمنظمات ذات الصلة والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة، تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جميع مراحل الاستجابة في الحالات الإنسانية، بوسائل منها تحسين جمع البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والسن والإعاقة وتحليلها والإبلاغ عنها واستخدامها، مع مراعاة المعلومات المقدمة من الدول المتضررة، وكفالة المشاركة الكاملة للمرأة في عمليات صنع القرار من أجل زيادة فعالية العمل الإنساني، وشجع المجلس على زيادة استخدام مؤشر المساواة بين الجنسين وغيره من الأدوات، بما في ذلك الأدوات المراعية لعامل السن، طوال دورة البرنامج الإنساني.

٣٢ - وشجعت الجمعية العامة، في قرارها ١٧٠/٧١، الدول على القيام بصورة منهجية بجمع بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والسن وغير ذلك من المعايير ذات الصلة وتحليلها ونشرها، بما في ذلك، عند الاقتضاء، بيانات إدارية من الشرطة وقطاع الصحة والقضاء، ورصد جميع أشكال العنف الذي يمارس ضد النساء والفتيات، بما في ذلك العنف الأسري، باستخدام بيانات عن العلاقة بين الجاني والضحية، والموقع الجغرافي، بمشاركة المكاتب الإحصائية الوطنية، وعند الاقتضاء، بالشراكة مع جهات فاعلة أخرى، مع ضمان الحفاظ على الخصوصية والسرية للضحايا. وشجعت أيضا الدول على أن تقدم بانتظام معلومات مستكملة لقاعدة البيانات العالمية للأمين العام بشأن العنف ضد المرأة، ودعت جميع الكيانات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة دعم الدول، بناء على طلبها، في تجميع المعلومات ذات

الصلة واستكمالها بانتظام، وإلى رفع مستوى الوعي بقاعدة البيانات العالمية لدى جميع الجهات المعنية ذات الصلة، بما في ذلك المجتمع المدني.

٣٣ - ونوهت الجمعية العامة في نفس القرار بالعمل الذي تضطلع به شعبة الإحصاءات، بناءً على طلب اللجنة الإحصائية، بشأن وضع مبادئ توجيهية لدعم إعداد الدول الأعضاء إحصاءات بشأن العنف ضد النساء والفتيات. ويأتي ذلك عقب الدعوة التي وجهتها الجمعية العامة إلى الدول، في قرارها ١٦٨/٧١، لوضع أساليب ومعايير موحدة لجمع بيانات عن جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، وبخاصة الأشكال غير الموثقة بصورة وافية، وعن الممارسات الضارة، من قبيل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وطلبِها الموجه مجدداً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين، تقريرا متعمقا متعدد التخصصات عن الأسباب الجذرية لممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والعوامل المؤدية إليها، ومدى انتشارها على الصعيد العالمي وتأثيرها على النساء والفتيات، وأن يضمنه أدلة وبيانات وتحليلا بشأن ما أحرز من تقدم حتى الآن، وتوصيات ذات منحى عملي من أجل القضاء على هذه الممارسة، وذلك على أساس المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء والجهات الفاعلة المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، العاملة في هذا المجال وغيرها من الجهات المعنية ذات الصلة.

٣٤ - وأكدت الجمعية العامة، في قرارها ١٧٥/٧١، ضرورة قيام الدول بتحسين جمع البيانات الكمية والنوعية والقابلة للمقارنة عن العنف ضد المرأة والممارسات الضارة واستخدامها، مصنفةً بحسب الجنس، والسن، والإعاقة، والحالة المدنية، والعرق، والأصل الإثني، والوضع من حيث الهجرة، والموقع الجغرافي، والحالة الاجتماعية الاقتصادية، ومستوى التعليم، والعوامل الرئيسية الأخرى، حسب الاقتضاء، لتعزيز البحوث ونشر الممارسات الجيدة القائمة على الأدلة في مجال منع ممارسة زواج الأطفال، والزواج المبكر، والزواج بالإكراه، والقضاء على هذه الممارسة.

باء - الإجراءات التي اتخذتها والمقترح أن تتخذها اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٣٥ - سوف تناقش اللجنة الإحصائية، في دورتها التاسعة والأربعين، تقرير الأمين العام عن الإحصاءات الجنسانية (E/CN.3/2018/22). ويقدم التقرير لمحة موجزة عن الأنشطة التي اضطلعت بها شعبة الإحصاءات وفريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بالإحصاءات الجنسانية في إطار البرنامج العالمي للإحصاءات الجنسانية، بما في ذلك تنقيح مجموعة الحد الأدنى من المؤشرات الجنسانية لمواءمتها مع إطار مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، ومعلومات مستكملة عن تنفيذ مشروع الأدلة والبيانات من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين. ويتضمن التقرير أيضا معلومات عن نتائج الجهود المبذولة لبناء القدرات من أجل تعزيز برامج الإحصاءات الجنسانية في البلدان على نطاق العالم، وعن تنظيم الاجتماع الحادي عشر لفريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بالإحصاءات الجنسانية. واللجنة مدعوة إلى أن تحيط علما بالعمل الجاري وأولويات الإحصاءات الجنسانية في المستقبل.

٣٦ - وفي الدورة الحادية والستين للجنة وضع المرأة، المعقودة في آذار/مارس ٢٠١٧، شاركت السيدة آيجا زيغوري (لاتفيا)، مقررة اللجنة الإحصائية، في جلسة نقاش عقدت بشأن ”تحسين توافر البيانات

والإحصاءات المتصلة بالبعد الجنساني واستخدامها، لدعم التعجيل بتنفيذ منهاج عمل بيجين وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"[٢].

سابعا – التنمية الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذها

٣٧ – أعربت الجمعية العامة في قرارها ١٦٥/٧١ بشأن التنمية الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة عن القلق لأن استمرار عدم توافر الإحصاءات والبيانات والمعلومات الموثوقة عن حالة الأشخاص ذوي الإعاقة على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي يسهم في استبعادهم من الإحصاءات الرسمية، وأقرّت بالحاجة إلى تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز جمع البيانات وبناء القدرات لدى الدول الأعضاء، من أجل دعم وضع سياسات وبرامج قائمة على الأدلة تشمل الأشخاص ذوي الإعاقة، وكفالة ألا يتخلف أحد عن الركب.

٣٨ – وفي القرار نفسه، شددت الجمعية العامة على أهمية جمع وتحليل بيانات موثوقة عن الأشخاص ذوي الإعاقة باتباع المبادئ التوجيهية القائمة بشأن إحصاءات الإعاقة، مثل: *المبادئ التوجيهية والمبادئ الأساسية لوضع إحصاءات الإعاقة* و *المبادئ والتوصيات المتعلقة بتعدادات السكان والمساكن*، وإصداراتها المستكملة، وشجعت الجهود الجارية حاليا لتحسين جمع البيانات من أجل تصنيف البيانات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة بحسب نوع الجنس والسن. وشجعت الجمعية العامة كذلك اللجنةَ الإحصائية على أن تقوم، في حدود الموارد المتاحة، باستكمال المبادئ التوجيهية لجمع وتحليل البيانات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة، آخذة في اعتبارها التوصيات ذات الصلة الصادرة عن فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة، وشجعت أيضا منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، في نطاق ولايتها، على تعزيز الاتساق والتنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة من أجل تعزيز توافر بيانات قابلة للمقارنة دوليا عن حالة الأشخاص ذوي الإعاقة، وعلى أن تدرج بانتظام البيانات ذات الصلة بالإعاقة أو الحقائق النوعية المتصلة بها، حسب الاقتضاء، في منشورات الأمم المتحدة ذات الصلة في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

٣٩ – وفي القرار ١٦٥/٧١ أيضاً، حثت الجمعية العامة الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة على تقديم معلومات لإدراجها في تقرير الأمين العام إلى دورتها الثالثة والسبعين عن تنفيذ ذلك القرار، وفي تقريره الرئيسي الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في عام ٢٠١٨، وطلبت إلى منظومة الأمم المتحدة تيسير تقديم المساعدة التقنية، في حدود الموارد المتاحة، بما في ذلك تقديم المساعدة اللازمة لبناء القدرات واستقاء البيانات والإحصاءات الوطنية المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة وتجميعها، ولا سيما إلى البلدان النامية، وطلبت في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقوم، وفقا للمبادئ التوجيهية الدولية القائمة المتعلقة بإحصاءات الإعاقة، بتحليل البيانات والإحصاءات المتعلقة بالإعاقة ونشرها وتوزيعها، حسب الاقتضاء، في التقارير الدورية المقبلة عن تحقيق أهداف التنمية المستدامة وغيرها من الأهداف الإنمائية المتصلة بالأشخاص ذوي الإعاقة والمتفق عليها دوليا. وشجعت الجمعية العامة أيضا الدول الأعضاء على اتخاذ خطوات مناسبة للتعجيل بإدراج البيانات المتعلقة بالإعاقة في الإحصاءات الرسمية.

(٢) E/2017/27، الفقرات ٧٩-٨٤.

٤٠ - وشجع المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ١٢/٢٠١٧، الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة وجميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة على تحسين طرائق جمع البيانات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة وتحليلها، وعلى تحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات موثوقة، وعالية الجودة، ومناسبة التوقيت، وقابلة للمقارنة على الصعيد الدولي، وفقا للمبادئ التوجيهية القائمة المتعلقة بإحصاءات الإعاقة وإصداراتها المستكملة، على أن تكون مصنفة بحسب عدد من المعايير منها الإعاقة ونوع الجنس والسن، وذلك لرسم السياسات الإنمائية وتنفيذها وتقييمها؛ وشجعها على تبادل البيانات والإحصاءات ذات الصلة مع الوكالات والهيئات المعنية داخل منظومة الأمم المتحدة عن طريق الآليات المناسبة، متى اقتضى الأمر ذلك؛ وعلى معالجة الثغرة القائمة في جمع البيانات وتحليلها.

باء - الإجراءات التي اتخذتها والمقترح أن تتخذها اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٤١ - سوف تنظر اللجنة الإحصائية، في دورتها التاسعة والأربعين، في تقرير الأمين العام وفريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة، عن إحصاءات الإعاقة (E/CN.3/2018/17). ويسلط التقرير الضوء على تجارب البلدان في قياس الإعاقة، ويعرض النتائج الرئيسية المستخلصة من مجموعة من الاجتماعات الإقليمية التي نظمتها شعبة الإحصاءات في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧. ويعرض التقرير أيضا الأنشطة الحالية والمقررة المتعلقة بإحصاءات الإعاقة والتي تضطلع بها الشعبة، واللجان الإقليمية، ومنظمة الصحة العالمية، وفريق واشنطن. ويهدف التقرير إلى الربط بين الأنشطة المقررة بهدف تعزيز قدرة النظم الإحصائية الوطنية على إنتاج إحصاءات عالية الجودة عن الإعاقة من أجل وضع سياسات وبرامج قائمة على الأدلة بشأن الإعاقة.

ثامنا - منع الجريمة والعدالة الجنائية

ألف - الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذها

٤٢ - شجعت الجمعية العامة، في قرارها ١٨٨/٧١، الدول على جمع معلومات ذات صلة، بطرق منها جمع البيانات وإجراء البحوث، بشأن الأطفال الذين يخضعون لنظم العدالة الجنائية فيها، وذلك من أجل تحسين إقامة العدل لديها، مع مراعاة حق الأطفال في الخصوصية، والاحترام التام لصكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة، ومراعاة ما يجب تطبيقه في هذا الصدد من المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان في مجال إقامة العدل.

٤٣ - وقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ١٥/٢٠١٧، أن مسألة ”منع الجريمة بالاستناد إلى الأدلة: الاستفادة من الإحصاءات والمؤشرات والتقييم في دعم الممارسات الناجحة“ سيُنظر فيها في حلقات عمل تعقد في إطار مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

٤٤ - وطلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ١٩/٢٠١٧، إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، أن يواصل، بالتعاون مع معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، جهوده الرامية إلى تعزيز جمع بيانات إحصائية عن بدائل السجن وتحليلها ونشرها، وإجراء البحوث بشأن السياسات المتعلقة بإعادة إدماج الجناة في المجتمع، وبالحد من احتمالات معاودة الإجرام.

باء – الإجراءات التي اتخذتها والمقترح أن تتخذها اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٤٥ – من أجل تحقيق غايات خريطة الطريق الرامية إلى تحسين نوعية إحصاءات الجريمة وتوافرها على الصعيدين الدولي والوطني (خارطة طريق لإحصاءات الجريمة) (E/CN.3/2013/11، المرفق)، أنشأ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في شراكة مع مركز الامتياز للمعلومات الإحصائية المتعلقة بالحوكمة والإيذاء والأمن العام والعدالة (مكسيكو سيتي)، وبدعم مقدم من هذا المركز الذي اشترك في إنشائه المعهد الوطني المكسيكي للإحصاءات والجغرافيا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فرقة عمل لوضع دليل لقياس الفساد بواسطة دراسات استقصائية. وقد عقدت فرقة العمل التي تضم ممثلين عن المكاتب الإحصائية الوطنية، والمنظمات الدولية، وأفراد الخبراء، والقطاع الخاص، والمنظمات غير الحكومية، اجتماعين في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧. وسيوضع الدليل في صيغته النهائية بحلول منتصف عام ٢٠١٨. ويجري العمل بمشاركة فعلية من عدد من أعضاء فريق برايا المعني بإحصاءات الحوكمة.

٤٦ – ويصف تقرير فريق برايا المعني بإحصاءات الحوكمة (E/CN.3/2018/34) التقدم المحرز في تنفيذ الأنشطة المتصلة بخريطة الطريق لعامي ٢٠١٦-٢٠٢٠، والإجراءات المتخذة لوضع كتيب عن إحصاءات الحوكمة. ويشمل أيضا إفادات عن التقدم المحرز في العمل التقني والمنهجي الذي اضطُلع به على المستوى الثالث من المؤشرات العالمية للهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بتحقيق مجتمعات مسالمة وشاملة للجميع، وبإمكانية لجوء الجميع إلى العدالة، وتوفير مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع. وسيغطي الدليل الإطار المفاهيمي لمختلف أبعاد الحوكمة ومنهجية قياسها ونشرها، بما في ذلك قياس نظام فاعل للعدالة الجنائية.

تاسعا – مصائد الأسماك المستدامة

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة اتخاذها

٤٧ – لاحظت الجمعية العامة مع القلق، في قرارها ١٢٣/٧١، أن تحقيق إدارة فعالة لمصائد الأسماك البحرية قد أصبح أمرا صعبا في بعض المناطق بسبب عدم إمكانية الوثوق بالمعلومات والبيانات وعدم اكتمالها لعدة أسباب منها عدم الإبلاغ أو الإبلاغ الخاطئ عن المصيد من الأسماك، وعن أنشطة الصيد، وأن هذا الافتقار إلى البيانات الدقيقة أسهم في الإفراط في صيد الأسماك في بعض المناطق، وشجعت الدول على تحسين جمع البيانات، وإبلاغ منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة، عند الاقتضاء، وعلى نحو وافٍ ودقيق وفي الوقت المناسب، بالبيانات المطلوبة عن كمية المصيد وأنشطة الصيد والمعلومات المتصلة بمصائد الأسماك.

٤٨ – وفي القرار ١٢٣/٧١ أيضاً، طلبت الجمعية العامة إلى منظمة الأغذية والزراعة أن تبدأ في وضع ترتيبات مع الدول لجمع بيانات عن صيد الأسماك في أعالي البحار الذي تقوم به السفن التي ترفع علمها، ونشرها على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي حيثما لا توجد ترتيبات من هذا القبيل. وأعادت أيضا تأكيد طلبها من منظمة الأغذية والزراعة تنقيح قاعدة بياناتها العالمية لإحصاءات مصائد الأسماك من أجل توفير معلومات عن الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال والأرصدة السمكية المتفردة في أعالي البحار، على أساس المكان الذي يجري فيه الصيد.

٤٩ - وفي القرار نفسه، دعت الجمعية العامة الدول والمنظمات والترتيبات دون الإقليمية والإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك إلى تقديم المساعدة إلى الدول النامية لتمكينها من الوفاء بالتزامات جمع البيانات وتقديم التقارير. وطلبت من الدول والمنظمات والترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك أن تقوم، حسب الاقتضاء، بتعزيز أو وضع برامج لجمع البيانات من أجل الحصول على تقديرات موثوقة عن أنواع محددة من المصيد العرضي، وشجعتها على التنسيق في وضع وتنفيذ بروتوكولات واضحة وموحدة لجمع البيانات وإعداد التقارير عن المصيد العرضي من الأنواع غير المستهدفة، ولا سيما الأنواع المعرضة للخطر والمهددة بالانقراض والمحمية.

باء - الإجراءات التي اتخذتها والمقترح أن تتخذها اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٥٠ - تضمن تقرير منظمة الأغذية والزراعة عن التطورات الأخيرة في الإحصاءات الزراعية والريفية (E/CN.3/2018/13)، تقريراً للجنة التوجيهية العالمية المعنية بالاستراتيجية العالمية لتحسين الإحصاءات الزراعية والريفية، يعرض الأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها في عام ٢٠١٧، والخطط المعدة لمرحلة ثانية من التنفيذ بعد عام ٢٠١٨. ولا يزال المكتب العالمي للاستراتيجية العالمية، منذ البدء في تنفيذ الاستراتيجية العالمية في عام ٢٠١٣، يبذل جهودا لتنفيذ برنامج بحثي شامل، وإعداد مبادئ توجيهية ومواد تدريبية يمكن استخدامها في دعم تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان والمؤسسات التدريبية الإحصائية الإقليمية، بما في ذلك مبادئ توجيهية مكرسة لمصائد الأسماك، ويُتوقع أن تُنشر المبادئ التوجيهية في النصف الأول من عام ٢٠١٨. وقد شارك كل من منظمة الأغذية والزراعة وجماعة المحيط الهادئ، بدعم من المكتب العالمي، في إعداد ناتج رئيسي لتلبية الاحتياجات المحددة لمنطقة المحيط الهادئ دون الإقليمية، وهو خطة عمل منطقة المحيط الهادئ الاستراتيجية لإحصاءات الزراعة ومصائد الأسماك.

عاشرا - حماية البيانات وخصوصيتها

ألف - الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة اتخاذها

٥١ - أكدت الجمعية العامة مجددا، في قرارها ١٧/٧١، أنه يجب، مع تطور مجتمع المعلومات والإنترنت، حماية حرية التعبير واحترامها، وكذلك الحق في الخصوصية، على نحو ما ورد في المادة ١٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وبوجه خاص، من حيث صلة ذلك بحماية البيانات، مع وجوب الاعتراف أيضا بالقيود القانونية المبينة في التشريعات الوطنية، وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان. ورحبت الجمعية العامة أيضا بالتعاون بين وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، وعلى الأخص، ما يتعلق بمتابعة قرار الجمعية العامة ١٢٥/٧٠ بشأن الاستعراض العام لتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، وشجعت ذلك.

باء - الإجراءات التي اتخذتها والمقترح أن تتخذها اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٥٢ - خصوصية البيانات الشخصية مكفولة بموجب المبدأ ٦ من المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية. وقد رحبت اللجنة الإحصائية، في الفقرة الفرعية (ح) من مقررها ١٠٢/٤٨، بالاستنتاجات التي خلصت إليها الحلقة الدراسية المتعلقة بالبيانات المفتوحة المتصلة بموضوع ”إضافة القيمة بمضاهاة إمكانية الوصول بالخصوصية والأمن“، المعقودة في نيويورك في ٣ آذار/مارس ٢٠١٧. وقد وصفت الحلقة

الدراسية البيانات المفتوحة بأنها ”بياناتٌ عالية الجودة، وموثقة جيدا، وتراعي الشواغل المتعلقة بخصوصية البيانات، وهي مجانية ويسهل الوصول إليها واستخدامها“، وناقشت، على وجه الخصوص، كيفية إقامة توازن بين الانفتاح والأمن والخصوصية.

٥٣ - وفي المنتدى الدولي المعني بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتعليم لعام ٢٠٣٠ لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، المعقود في كينغداو، الصين، في ١٠ و ١١ تموز/يوليه ٢٠١٧، لاحظ ممثلو الدول الأعضاء وسائر المنظمات الشريكة أن قياس وتعقب البيانات المتصلة بتوافر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستخدامها من الأمور البالغة الأهمية لوضع سياسات قائمة على الأدلة، وأكدوا من جديد أن هناك حاجة متزايدة إلى سياسات واستراتيجيات لكفالة استخدام البيانات على نحو آمن ومناسب وأخلاقي، بما في ذلك ضمان خصوصية وسرية المعلومات المحدِّدة للهوية الشخصية.

حادي عشر - الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

ألف - الإجراءات التي طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذها

٥٤ - شجع المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ٢٠١٧/١١، البلدان الأفريقية على أن تضاعف جهودها الرامية إلى تعزيز القدرات الإحصائية الوطنية من أجل إنتاج إحصاءات ومؤشرات جيدة التوقيت ويعوّل عليها لرصد السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وتنفيذ الالتزامات بتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، وحث، في هذا الصدد، البلدان والمنظمات المانحة، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة والأوساط الإحصائية الدولية والإقليمية على دعم البلدان الأفريقية في تعزيز القدرة الإحصائية دعما للتنمية.

باء - الإجراءات التي اتخذتها والمقترح أن تتخذها اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٥٥ - يسلط تقرير اللجنة الاقتصادية لأفريقيا عن التنمية الإحصائية الإقليمية في أفريقيا (E/CN.3/2018/9) الضوء على الأنشطة المضطلع بها في أفريقيا بشأن التنمية الإحصائية، وبعضها ذات دلالة عالمية. ويغطي التقرير الأعمال المنهجية المتبعة لدعم تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وخطة عام ٢٠٦٣: ”أفريقيا التي نصبو إليها“، ويشمل مجالات تركيز رئيسية، من قبيل الاستراتيجية المتعلقة بمواءمة الإحصاءات في أفريقيا، والتسجيل المدني والإحصاءات الحيوية، والإحصاءات الزراعية، والإحصاءات الجنسانية، والبيانات المفتوحة، وثورة البيانات.

ثاني عشر - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

ألف - الإجراءات التي طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذها

٥٦ - كرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ٢٠١٧/٢١، تأكيد أهمية مؤشرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في نسق بيانات مفتوحة كأداة رصد وتقييم لقياس الفجوة الرقمية بين البلدان وداخل المجتمعات وأداة يسترشد بها صانعو القرار لدى وضع السياسات العامة والاستراتيجيات للتنمية الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، وشدد على أهمية توحيد مؤشرات موثوق بها تستكمل بانتظام والمواءمة بينها، وأقر بأهمية أدوات الرصد الرقمي التي تدعم نشر أهداف التنمية المستدامة وقياسها.

٥٧ - وفي القرار نفسه، شجع المجلس الاقتصادي والاجتماعي الدول الأعضاء على جمع البيانات ذات الصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات على الصعيد الوطني، وتبادل المعلومات بشأن دراسات الحالات الإفرادية القطرية، والتعاون مع البلدان الأخرى بشأن إطار برامج التبادل في مجال بناء القدرات؛ ولاحظ المجلس أيضا مع التقدير عمل الشراكة المعنية بقياس استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية، ونشر ”*تقرير قياس مجتمع المعلومات*“ السنوي للاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية الذي يعرض الاتجاهات والإحصاءات الحديثة المتعلقة بالوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والقدرة على تحمل تكلفتها، وتطور مجتمعات المعلومات والمعرفة في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك مؤشر تنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ وبالإضافة إلى ذلك، شجع المجلس الشراكة المتعلقة بمتابعة مقرر اللجنة الإحصائية ٤٧/١١٠، بشأن إحصاءات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وأوصى بأن تضع الشراكة توجيهات لتحسين التعاون مع مختلف أصحاب المصلحة لأغراض إنتاج إحصاءات عالية الجودة وجيدة التوقيت في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتسخير الفوائد الممكن جنيها من استخدام البيانات الضخمة لأغراض الإحصاءات الرسمية.

باء - الإجراءات التي اتخذتها والمقترح أن تتخذها اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٥٨ - يعرض تقرير الشراكة المعنية بقياس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية (E/CN.3/2018/26) لمحة عامة عن الأعمال التي اضطلعت بها الشراكة منذ الدورة السابعة والأربعين للجنة الإحصائية المعقودة في عام ٢٠١٦، بما في ذلك استكمالات للقائمة الأساسية لمؤشرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومعلومات تتصل بالتطورات الأخيرة في قياس الاقتصاد الرقمي (مثل التجارة الإلكترونية والتجارة الدولية في الخدمات القائمة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات)، وقياس النفايات الإلكترونية. وتعرض الشراكة أيضا في تقريرها اقتراحاً بإعداد قائمة مواضيعية لمؤشرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل رصد التقدم المحرز نحو تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، وتبرز، في هذا السياق، التحديات التي تواجهها المكاتب الإحصائية الوطنية في إصدار إحصاءات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك الإحصاءات المتعلقة ببناء القدرات.